قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٦٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة الوزارية للإنتاج ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل اللجنة الوزارية للإنتاج برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل من السادة :

محافظ البنك المركزى .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية .

وزير التعاون الدولى .

وزير المالية .

وزير البيئة .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير النقل .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

وزير الدولة للإنتاج الحربى "ويكون مقررًا للجنة" .
وزير قطاع الأعمال العام .
وزير التجارة والصناعة .
رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية .
رئيس جهاز الخدمة الوطنية للقوات المسلحة .
رئيس مجلس إدارة الهيئة العربية للتصنيع .
الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية .
رئيس مجلس إدارة الاتحاد الصناعات المصرية .
رئيس مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية .
ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

وتجتمع اللجنة مرة شهريًا على الأقل ، ولها أن تدعو لحضور اجتماعاتها ممثلين عن الوزارات الأخرى وأجهزة الدولة وعن القطاع الخاص ، والاستعانة بمن تراه من الأكاديميين والمتخصصين وذوى الخبرة ، عند مناقشة أية موضوعات تدخل فى اختصاصاتها .

(المادة الثانية)

تعمل اللجنة المشار إليها على ضمان تحقيق أهداف الدولة فى زيادة الإنتاج وتوطين وتعميق الصناعة ، بما يحقق رفع معدلات النمو الاقتصادى ودعم قدرة الدولة التنافسية ، من خلال التنسيق بين الوزارات والجهات ذات الصلة ، وتتولى اللجنة فى سبيل تحقيق ذلك الاختصاصات الآتية :

١ – دراسة سياسات وخطط التنمية لقطاعى الإنتاج الصناعى والإنتاج الزراعى ، واقتراح الحلول المناسبة لتحقيق احتياجات "الاستهلاك"، "الاستثمار" ، "التصدير" ، وإحداث التوازن بين حجم الإنتاج وكميات السلع اللازم استيرادها ، بما يحقق سلامة الاقتصاد القومى ، ويكفل استخدام الطاقات الوطنية للحد من "الواردات" ، وزيادة "الصادرات" بمعدلات سنوية محددة .

٢ – دراسة وسائل تشجيع الإنتاج الصناعى والإنتاج الزراعى فى قطاع الأعمال العام والقطاع الخاص وتحقيق التنسيق والتكامل بينهما ، واقتراح إطلاق حزم جديدة من الحوافز لجذب الاستثمارات فى مناطق جغرافية معينة ، أو فى المشروعات التى تساهم فى تحقيق خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومن بينها المشروعات الآتية :

مشروعات توطين الصناعة وتعميقها وزيادة المكون المحلى .

مشروعات الاقتصاد الأخضر التى تراعى البعد البيئى ، على النحو الذى يحقق استدامة الموارد الطبيعية .

مشروعات نقل التكنولوجيا المتطورة ، واستخدام الذكاء الاصطناعى ، بما يتواكب مع الثورة الصناعية الرابعة .

مشروعات تدريب العمالة المصرية ، وخلق الكوادر المتخصصة فى الصناعات المتطورة والمستحدثة والخضراء .

المشروعات التى تتسق مع البرنامج الوطنى للإصلاحات الهيكلية للاقتصاد المصرى .

٣ – دراسة سياسات وخطط ربط البحث العلمى باحتياجات قطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى ، واقتراح آليات للاستفادة من البحوث العلمية والتطبيقية والأساليب العلمية والتكنولوجية الحديثة فى زيادة الإنتاج "كمًا" و"نوعًا"، بما يدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٤ – دراسة خطط توفير الأيدى العاملة الفنية اللازمة للمشروعات الإنتاجية ، من خلال تطوير وزيادة طاقة التعليم الفنى أو التدريب .

٥ – اقتراح آليات الاستفادة من تجارب الدول المختلفة فى قطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى على المستوى الإقليمى والدولى لإقامة مشروعات جديدة فى مجالات تستهدف (إحلال الواردات/ تعميق المنتج المحلى/ التصدير) .

٦ – دراسة مشروعات التشريعات ذات الصلة بقطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى ، والتى تمكن القطاعين من رفع كفاءة الأداء وتحقيق أهدافهما .

٧ – اعتماد منظومة لمتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات التى تصدر عن اللجنة وعرض موقف تنفيذها على اللجنة بصورة دورية ومحدثة .

(المادة الثالثة)

للجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم لجنة أو لجان فرعية تعهد إليها بدراسة موضوع أو موضوعات معينة وعرض نتيجة الدراسة عليها ، ولها أن تشكل أمانة فنية تتولى إعداد مشروع جدول أعمال الاجتماعات وتحضير الموضوعات التى تطرح خلالها ، وما تكلف به من مهام أخرى ، ويصدر بتشكيل الأمانة الفنية وتنظيم عملها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى